Distr.
GENERAL

A/37/774
17 December 1982
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ٧٢ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد ستويان باكالوف (بلغاريا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٤ المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢، بناء على توصية مكتبها، أن تدرج البند التالي في جدول أعمال دورتها السابعة والثلاثين، وأن تحيله الى اللجنة الثانية:

" الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

" (أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية: تقرير الأمين العام؛

" (ب) برنامج الأمم المتحدة الانمائي: تقرير الأمين العام؛

" (ج) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية؛

" (د) صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية؛

" (هـ) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية؛

" (و) برنامج متطوعي الأمم المتحدة؛

" (ز) صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية؛

" (ح) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة؛

" (ط) برنامج الأغذية العالمي؛

" (ى) أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها الأمين العام. "

Digitized by UNOG Library

٢ - ونظرت اللجنة في البند في جلساتها ٤ و ٦ و ٧ و ٣٢ ، وجلساتها من ٣٤ الى ٤٠ ومن ٤٣ الى ٤٨ ، المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر و ٥ تشرين الأول/اكتوبر و ١١ و ١٢ ، ومن ١٥ الى ١٨ ، و ٢٣ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ و ٢ و ٨ و ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢. ويرد بيان بمناقشات اللجنة في المحاضر الموجزة لهذه الجلسات (A/C.2/37/SR.4، SR.6، SR.7، SR.34-40، SR.43-48).

٣ - وكانت أمام اللجنة الوثائق التالية :

(أ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/37/3) (الجزء الثاني ، الفصل السادس ، الفرع ألف) (١) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، وموجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة يحيل بها البيان الختامي وغيره من الوثائق الصادرة عن الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز المعقود في هافانا ، بكوبا ، من ٣١ أيار/مايو الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (A/37/333 - S/15278) ؛

(ج) مذكرة من الأمين العام عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (A/37/445 و Add.1) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ ، وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للنيجر لدى الأمم المتحدة ، يحيل بها القرارات والبيان الختامي التي اعتمدها المؤتمر الاسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية ، الذي انعقد في نيامي من ٢٢ الى ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (A/37/567-S/15466) ؛

(هـ) تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن الاجتماع التنظيمي لعام ١٩٨٢ ، والاجتماع الخاص للنظر في البرامج والمشاريع القطرية والاقطارية ، والدورة التاسعة والعشرين (٢) ؛

(و) تقرير المجلس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (٣) ؛

(ز) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية (DP/1982/9 و Add.1) ؛

(ح) التقرير السنوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن عام ١٩٨٢ بشأن متطوعي الأمم المتحدة (DP/1982/37) ؛

---

(١) ستصدر كوثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/37/3) .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1)

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (E/1982/17) .

Digitized by UNOG Library

(ط) التقرير السنوى لمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عام ١٩٨١ بشأن صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية (DP/1982/40).

٤ - وفي الجلسة ٤ المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ، أدلى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ببيان استهلالي (انظر A/C.2/37/SR.4 ، الفقرات ٢ - ١٤) .

٥ - وفي الجلسة ٦ المعقودة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ، أدلى وكيل الأمين العام للتعاون التقني لأغراض التنمية ببيان استهلالي (انظر A/C.2/37/SR.6 ، الفقرات ١ - ١٢) .

٦ - وفي الجلسة ٧ المعقودة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ، أدلى المدير التنفيذى لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ببيان استهلالي تحت البند الفرعي (هـ) ، وأدلى المدير التنفيذى لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ببيان استهلالي تحت البند الفرعي (ح) (انظر A/37/SR.7 ، الفقرات ١٨ - ٢٤ و ٢٥ - ٣٥) .

٧ - وفي الجلسة ٣٢ المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدلى كل من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ونائب مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ببيان استهلالي (انظر A/C.2/37/SR.40 ، الفقرات ١٢ - ٢٤ و ٢٥) .

٨ - وفي الجلسة ٤٠ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، ألقى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ببيان اختتامي (انظر A/C.2/37/SR.40 ، الفقرة ٤٣) .

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

مشروعا القرارين A/C.2/37/L.92 و A/C.2/37/L.123

٩ - في الجلسة ٤٥ المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر ، عرض ممثل بنغلاديش ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الاعضاء في مجموعة السبعة والسبعين مشروع قرار A/C.2/37/L.92 عنوانه " الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية " ونصه كما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د-٦) و ٣٢٠٢ (د-٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د-٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ،

Digitized by UNOG Library

" واذ تشير أيضا الى قرارها ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذى يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

" واذ تشير كذلك الى قراريها ٣٣/٢٠١ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، و ٣٥/٨١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن اجراء استعراض شامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، والى قرارها ٣٦/١٩٩ بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ،

" واذ تشير أيضا الى قراريها ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ بشأن طاقة جهاز الأمم المتحدة الانمائي ، و ٣٤٠٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ بشأن الأبعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ،

" واذ تلاحظ أن قيام الحكومات بتنسيق الاجراءات الوطنية يجعل من الممكن انتهاج سياسات متسقة لتتبع في الأمم المتحدة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

" واذ تلاحظ مع بالغ القلق النتيجة التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة لاعلان التبرعات من أجل الأنشطة الانمائية ، المعقود في ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ،

" وقد درست التقرير السنوى لعام ١٩٨٢ الذى قدمه المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (٤) ،

" واذ تكرر أن جزءا كبيرا من موارد العالم المادية والبشرية مازال يحول الى التسلح ، مما يؤثر تأثيرا ضارا على الأمن الدولي والجهود التي تبذل لتحقيق النظام الاقتصادى الدولي الجديد ، بما في ذلك الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، من أجل التنمية ، واذ تطلب الى الحكومات أن تتخذ تدابير فعالة في ميدان نزع السلاح الحقيقي من شأنها زيادة امكانيات تخصيص الموارد المستخدمة حاليا في الأغراض العسكرية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لاسيما لتنمية البلدان النامية ،

" ١ - تحيط علما مع التقدير بالتقرير السنوى لسنة ١٩٨٢ الذى قدمه المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ؛

" ٢ - تؤكد من جديد أن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية تسهم اسهاما هاما في تنمية البلدان النامية في اطار الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ؛

" ٣ - تعرب عن قلقها العميق ازاء النتائج الشيوة للجزع التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة لاعلان التبرعات لعام ١٩٨٢ من أجل الأنشطة الانمائية ، والاحتمالات غير

---

(٤) A/37/445 ، و Add.1 ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

المواتية المترتبة على ذلك بالنسبة لبلوغ الأهداف التي حددتها الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة فيما يتعلق بتعبئة الموارد ، مما يؤدى الى تعطيل الأنشطة الانمائية المدعمة من مؤسسات المنظومة في البلدان النامية ؛

" ٤ - تكرر بقوة تأكيد الحاجة الى زيادة كبيرة وحقيقية في تدفق الموارد من أجل الأنشطة التنفيذية على أساس يمكن التنبؤ به ومستمر ومضمون على نحو متزايد ، بقصد تمكين مؤسسات المنظومة من الحفاظ على فعالية برامجها التنفيذية وزيادة هذه الفعالية حيثما أمكن ذلك ؛

" ٥ - تحث بقوة جميع البلدان ، ووجه خاص البلدان المتقدمة النمو التي لا يتناسب أداؤها العام مع قدراتها العامة ، على أن تزيد بسرعة وبدرجة كبيرة تبرعاتها للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بغية بلوغ مستويات التمويل التي حددتها الهيئات الحكومية الدولية المختصة ، والتي ترد في الجدول ٢ من تقرير المدير العام (٥) ، وتؤكد في هذا الصدد ، على ضرورة أن تكون الجهود المبذولة من جانب البلدان المتقدمة النمو أكبر كلما كان أداؤها النسبي أدنى ؛

" ٦ - تقرر أن تقوم ، بصورة منتظمة ، باستعراض وتقييم تعبئة الموارد للأنشطة التنفيذية في ضوء كل هدف من الأهداف الأربعة لاعادة تشكيل الأنشطة التنفيذية الواردة في الفقرة ٢٨ من مرفق القرار ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، وترجو من المدير العام أن يدرج في تقريره السنوى المعلومات اللازمة لهذا الغرض ، وكذلك المعلومات المتعلقة بحالة الموارد وامكانيات المؤسسة الانمائية الدولية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي ؛

" ٧ - ترجو من المدير العام أن يقدم في استعراض السياسة العامة الشامل للأنشطة التنفيذية ، الذى سيوفع مشفوعا بتوصياته الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، دراسة عن جدوى تحديد معدل سنوى للزيادة المستهدفة في التبرعات المقدمة الى صناديق وبرامج الأنشطة الانمائية التي تغطيها مؤتمرات الأمم المتحدة لاعلان التبرعات في حالة عدم وجودها ، وتعزيز اجراءات الاستعراض والتقييم ، وكذلك الطرق والوسائل التي تجعل هذه المؤتمرات آلية أكثر فعالية في تعبئة الموارد ؛

" ٨ - تدعو أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المعنية بتدفقات الموارد الميسرة الشروط الى البلدان النامية الى اعارة المزيد من الاهتمام ، في استعراضها لهذه المسائل ، الى حاجات صناديق وبرامج الأمم المتحدة من التمويل ؛

" ٩ - تحث بقوة اللجنة الجامعة التي تنعقد فيما بين الدورات ، وهي لجنة

---

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) ، المرفق الأول .

Digitized by UNOG Library

أنشأها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في مقرره ٨٢/ ٥ المؤرخ في ١٨ حزيران/ يونيه ١٩٨٢ (٥) ، على صياغة مجموعة من التدابير يتفق عليها لتمكين الحكومات من زيادة مساهماتها في البرنامج ، مع ايلاء المراعاة التامة لمقرر مجلس الادارة ٨٠/ ٣٠ المؤرخ في ٢٦ حزيران/ يونيه ١٩٨٠ (٦) ، ووفقا لمبادئ وأهداف البرنامج كما تنعكس في توافق الآراء الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٠ ، وتكرر في هذا الصدد ما سبق أن أصدرته من مناشدات لوضع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشتركة في الأنشطة التنفيذية على أساس مالي أكثر أمنا وقابلية للتنبؤ واستقرارا ؛

" ١٠ - تحث جميع الحكومات المعنية على الافراج ، في أقرب وقت ممكن ، عن قسطها الثالث من التغذية السادسة للمؤسسة الانمائية الدولية ، وتطلب الى جميع الحكومات أن تدخل في مفاوضات تتعلق بالتغذية السابعة للمؤسسة بغية ضمان زيادة هامة في الموارد ؛

" ١١ - ترحب بانشاء التغذية الأولى للصندوق الدولي للتنمية الزراعية بصورة فعّالة ، وتحث جميع الحكومات المعنية على الافراج عن مساهماتها في أقرب وقت ممكن بغية تمكين الصندوق من الحفاظ على برنامجه الاقراضي ؛

" ١٢ - ترحب بالتقدم المحرز نحو بلوغ هدف الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٤ من التبرعات لبرنامج الأغذية العالمي ، وتحث الحكومات على بذل كل ما في امكانها من الجهد لضمان بلوغ الهدف بصورة كاملة ؛

" ١٣ - تؤيد التوصيات المقدمة في تقرير المدير العام والرامية الى تعزيز استجابة الأنشطة التنفيذية الى حاجات البلدان النامية ومتطلباتها وفقا لأهدافها وأولوياتها والجهود التي تبذلها لتشجيع المزيد من التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها ، وترجو من الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية اتخاذ اجراءات ملائمة في هذا الصدد ، في برمجة وتنفيذ الأنشطة التنفيذية ؛

" ١٤ - تدعو جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المشتركة في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية الى اتخاذ تدابير ملائمة تؤدي الى الاستفادة بدرجة أكبر من قدرات البلدان النامية في الحصول على المواد والمعدات على الصعيد المحلي أو الاقليمي ، وفي التدريب وفي الخدمات ، وفي تسهيل زيادة استخدام المقاولين المحليين ، وفي الاستعانة بموظفي التدريب والموظفين التقنيين والاداريين ؛

---

(٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.1) ، الفصل الحادي عشر .

Digitized by UNOG Library

" ١٥ - ترحب بمقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٨٢/٨ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (٥) . والرامي الى تشجيع الحكومات على تنفيذ المشاريع التي يساعد البرنامج على انجازها ؛

" ١٦ - تعيد تأكيد المسؤولية الخالصة لحكومة البلد المعني عن تحديد الصلاحيات لصياغة وتنفيذ برامج ومشاريع الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، داخل اطار خطتها الانمائية أو أولوياتها وأهدافها الوطنية ، كما ترد في توافق آراء عام ١٩٧٠ ؛

" ١٧ - ترجو من المدير العام أن يدرج ، في استعراضه الشامل للسياسة العامة لعام ١٩٨٣ ، دراسة لمدى وآثار الممارسة المتزايدة الاتباع والمتمثلة في تقديم التبرعات الى المنظمات مع ربط استخدامها بشروط ؛

" ١٨ - تحيط علما بالتدابير المتبعة لتخفيض التكاليف وتحسين الفاعلية ، الوارد وصفها في تقرير المدير العام ، وتحث الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لأجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها على السعي الى تخفيض التكاليف الادارية وتكاليف الدعم الأخرى الى أدنى حد ممكن دون التأثير على شبكة البرامج الميدانية ، بما في ذلك المكاتب ، في البلدان النامية وواضعين في الاعتبار الحاجة الى الحفاظ على مستوى مناسب من وظائف الدعم ، بغية زيادة نسبة الموارد المتوفرة لتحسين انجاز البرامج المقدمة الى البلدان النامية ؛

" ١٩ - تحث جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ، في ضوء التوصيات الواردة في الفرع " ثالثا " من تقرير المدير العام ، على السعي الى تحقيق الانسجام بين الاجراءات الادارية والمالية والاجراءات المتعلقة بالموظفين واجراءات التخطيط والشراء ، وترجو من لجنة التنسيق الادارية أن تبلغ عن الاجراءات المحددة المتخذة وذلك في تقريرها الاستعراضي السنوي لعام ١٩٨٤ ؛

" ٢٠ - تقرر ايلاء اهتمام خاص ، في اطار الاستعراض الشامل للسياسة العامة للأنشطة التنفيذية لعام ١٩٨٣ ، الى الحاجة الى تحسين التماسك في العمل على الصعيد القطري وفقا للجزء " خامسا " من مرفق القرار ٣٢/١٩٧ ؛

" ٢١ - تدعو لجنة التنسيق الادارية الى تقديم تقرير الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ والى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن نتيجة استعراض الترتيبات المتعلقة بممارسة وظائف المنسق المقيم وفقا لقراري الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) و ٣٢/١٩٧ . "

١٠ - وكان معروضا على اللجنة في جلستها ٤٨ المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر مشروع قرار (A/C.2/37/L.123) قدمه السيد قاضي شوكت فريد ، نائب رئيس اللجنة على اثر المشاورات غير الرسمية التي اجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/37/L.92 .

Digitized by UNOG Library

١١ - وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/37/L.123 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٦ ، مشروع القرار الأول) .

١٢ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/37/L.123 قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/37/L.92 بسحب مشروعهم .

١٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية ببيان . كما أدلى ممثل بلغاريا ببيان (بالنيابة أيضا عن الدول التالية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، هنغاريا) .

Digitized by UNOG Library

باء - برنامج الامم المتحدة الانمائي

١ - مشروعا القرارين A/C.2/37/L.75 و A/C.2/37/L.124

١٤ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم ممثل بنغلاديش ، باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي اعضاء في مجموعة السبعة والسبعين مشروع قرار (A/C.2/37/L.75) عنوانه "الحالة المالية الحرجة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي" ونصه كما يلي :

"ان الجمعية العامة ،

"اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي جديد ، و ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ-٧) المؤرخ في ١٦ ايلول /سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

"واذ تشير ايضا الى قرارها ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ،

"واذ تؤكد على الحاجة الملحة الى تجديد الالتزام بتعزيز التعاون المتعدد الاطراف من اجل التنمية ، ولاسيما عن طريق تحقيق زيادة كبيرة في تدفق التمويل الانمائي الرسمي المتعدد الاطراف ،

"واذ تؤكد على أهمية التعاون التقني المتعدد الاطراف في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية وعلى الحاجة العاجلة لتوفير المستوى الضروري من الموارد المالية على اساس يتسم على نحو متزايد بقابلية التنبؤ والاستمرار والضمان ، لتمكين برنامج الامم المتحدة الانمائي من مواصلة القيام بدوره الفريد والهام في تلك العملية ،

"واذ تعيد تأكيد صحة توافق الاراء ، على النحو الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٠ ،

"وقد نظرت في تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٨٢ (٧) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٥٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ بشأن تقرير مجلس الادارة ،

---

(٧) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) .

Digitized by UNOG Library

" وقد نظرت ايضا في الحالة المالية الحرجة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في ضوء نتيجة مؤتمر الامم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات للانشطة الانمائية واثرها السلبي على استمرار تقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية عن طريق البرنامج ،

" واذ تلاحظ مع القلق الاثار السلبية للتضخم وللتقلبات في اسعار صرف العملات على موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي ،

" ١ - تحيط علما بتقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٨٢ والمقررات الواردة فيه ؛

" ٢ - تؤيد مقرر مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ٨٢/٥ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (٨) الذي أعاد فيه مجلس الادارة التأكيد على مقرريه ٨٠/٣٠ المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (٩) و ٨١/١٦ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ (١٠) بما في ذلك ، بصفة خاصة ، تلك الاحكام المتصلة بأرقام التخطيط الارشادية ، والمتوسط العام المفترض للمعدل السنوي لزيادة التبرعات ، ومستوى الموارد المتوخاة لدورة البرمجة الثالثة لاغراض التخطيط التطلعي ؛

" ٣ - تلاحظ مع بالغ القلق نتيجة مؤتمر الامم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات للانشطة الانمائية وما سيترتب عليها من اثر سلبي على تنفيذ البرامج المقترحة لدورة البرمجة الثالثة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ؛

" ٤ - تعرب عن تقديرها لجميع حكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، على السواء ، التي أعلنت ، في مؤتمر الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات ، تبرعاتها أو عزمها على التبرع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي لسنة ١٩٨٣ بمبالغ تقارب او تتجاوز متوسط زيادة سنوية في تبرعاتها تبلغ نسبتها ١٤ في المائة ؛

" ٥ - تحث جميع الحكومات الاخرى ، ولا سيما الحكومات التي قد لا تعكس تبرعاتها قدراتها على المساهمة ، على ان تجدد جهودها لتزويد برنامج الامم المتحدة الانمائي ، في ابكر وقت ممكن ، بالموارد اللازمة لاقامة اساس مالي سليم لتنفيذ انشطة البرنامج المزمع القيام بها في دورة البرمجة الثالثة ، ١٩٨٢-١٩٨٦ ، وبذا تيسر التخطيط التطلعي في حدود معدل نمو سنوي عام للموارد يبلغ في المتوسط ١٤ في المائة على الاقل ؛

" ٦ - تعرب عن تقديرها لمدير برنامج الامم المتحدة الانمائي لجهوده التي لا تكل من اجل الحصول على مستوى الموارد اللازم المنشود لدورة البرمجة الثالثة من اجل ضمان قدرة البرنامج على الاستمرار من الوجهة المالية وزيادة تحسين نوعية البرنامج وكفائته وفعاليته ؛

---

(٨) المرجع نفسه ، المرفق الاول .

(٩) المرجع نفسه ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.1) ، الفصل الحادي عشر .

(١٠) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، المرفق الاول .

Digitized by UNOG Library

" ٧ - تعرب عن املها في أن تنجح اللجنة الجامعة التي تنعقد فيما بين الدورات التابعة لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في تحديد التدابير التي من شأنها ان تمكن ، وفقا لمبادئ واهداف برنامج الامم المتحدة الانمائي بالصورة التي يعكسها توافق الاراء ، على النحو الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، من تنفيذ انشطة البرنامج المنتواة لدورة البرمجة الثالثة ، ١٩٨٢ - ١٩٨٦ ، تنفيذا تاما .

١٥ - وفي الجلسة ٤٨ ، المعقودة في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار (A/C.2/37/L.124) قدمه السيد قاضي شوكت فريد ، نائب رئيس اللجنة على اثر المشاورات غير الرسمية التي اجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/37/L.75 .

١٦ - وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/37/L.124 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٦ ، مشروع القرار الثاني) .

١٧ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/37/L.124 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/37/L.75 بسحب مشروعهم .

١٨ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، ادلى ممثل بلغاريا ببيان (بالنيابة ايضا عن الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، هنغاريا) .

Digitized by UNOG Library

٢ - مشروعا القرارين A/C.2/37/L.80 و A/C.2/37/L.104

١٩ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض ممثل منغوليا مشروع قرار A/C.2/37/L.80 عنوانه : " دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية " ، باسم الدول التالية : اثيوبيا ، افغانستان ، انغولا ، بنغلاديش ، بنن ، الجزائر ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، غينيا ، فييت نام ، كوبا ، منغوليا ، موزامبيق ، نيكاراغوا ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تشير الى قراريها ٣٣ / ١٣٥ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ و ٣٥ / ٨٠ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية ،

" واذ تشير الى قراريها ٣٢٠١ (د-٦) و ٣٢٠٢ (د-٦) المؤرخين في ١ آيار / مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وكذلك الى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

" واذ ترغب في ان تعزز التنفيذ التام لما يتعلق من احكام الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث بتدريب العاملين المؤهلين للبلدان النامية (١١) ،

" ١ - تحيط علما بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية (١٢) ؛

" ٢ - ترجو من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ومن مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي كفالة ومراقبة زيادة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٨٠ ؛

---

(١١) قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٥٦ ، المرفق .

(١٢) DP/1982/9 و Add.1.

Digitized by UNOG Library

" ٣ - ترجو كذلك من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ومن مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي القيام ، بغية تيسير تبادل المعلومات والخبرات ، باعداد دراسات استقصائية تحليلية دورية للتقارير الوطنية عن خبرة جميع البلدان في ميدان تنمية الموارد البشرية والتعاون الدولي في تدريب العاملين المؤهلين من البلدان النامية ، وتوزيعها على الدول الأعضاء ؛

" ٤ - تدعو حكومات الدول الاعضاء الى أن تتيح للامانة العامة ، بصورة منتظمة ، المعلومات والخبرات في مجال انشاء وتطوير نظمها الوطنية لتدريب العاملين المؤهلين وتنفيذ أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

" ٥ - توصي البلدان المتقدمة النمو ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بأن يكون ما تقدمه من مساعدة الى البلدان النامية في ميدان تعليم وتدريب العاملين المؤهلين موجها ، في جملة أمور ، الى ما يلي :

" (أ) انشاء وتطوير نظم وطنية لتعليم وتدريب العاملين بوصفها جزءا لا يتجزأ من برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية ؛

" (ب) ضمان أقصى درجة من الفعالية في الاستفادة من العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الوطنية ؛

" (ج) تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٣٥/٨٠ ، ولا سيما الفقرة ٥ منه ؛

" ٦ - ترجو من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي القيام ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة باعداد خطوط توجيهية عامة بشأن مبادئ وأهداف وهياكل النظم الوطنية لتعليم وتدريب العاملين من البلدان النامية ؛

" ٧ - ترجو مرة أخرى من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار ، مشفوعا بالخطوط التوجيهية العامة المذكورة آعلاه . " .

٢٠ - وفي الجلسة ٤٦ المعقودة في ٢ كانون الأول / ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار (A/C.2/37/L.104) قدمه السيد قاضي شوكت فريد نائب رئيس اللجنة ، على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/37/L.80 .

../..

Digitized by UNOG Library

٢١ - وفي نفس الجلسة ،أبلغ امين اللجنة اللجنة بتنقيح تمت الموافقة عليه في المشاورات غير الرسمية ، يستعاض بموجبه عن عبارة " المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي بعبارة " الأمين العام " في الفقرة ٢ من المنطوق .

٢٢ - وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/37/L.104 بصيغته المنقحة دون اجراء تصويت (انظر الفقرة ٣٦ ، مشروع القرار الثالث) .

٢٣ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/37/L.104 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/37/L.80 بسحب مشروعهم .

جيم - برنامج متطوعي الأمم المتحدة

مشروع القرار A/C.2/37/L.70

٢٤ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض ممثل اليمن مشروع قرار A/C.2/37/L.70 عنوانه " برنامج متطوعي الأمم المتحدة " باسم الدول التالية : الاردن ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، ايطاليا ، بلجيكا ، بوتان ، الجزائر ، الجمهورية العربية السورية ، جيبوتي ، الدانمرك ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، الصومال ، الصين ، عمان ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا العليا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليسوتو ، مصر ، ملديف ، النمسا ، نيبال ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليمن ، اليمن الديمقراطية . وانضمت الى هذه البلدان فيما بعد بنغلاديش ويوغوسلافيا .

٢٥ - وفي الجلسة ٤٧ المعقودة في ٨ كانون الأول / ديسمبر ، مشروع القرار A/C.2/37/L.70 دون اجراء تصويت . (انظر الفقرة ٣٦ ، مشروع القرار الرابع) .

دال - صندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

مشروع القرار A/C.2/37/L.77

٢٦ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر قام ممثل بنغلاديش، باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، والتي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ، بتقديم مشروع قرار (A/C.2/37/L.77) عنوانه " صندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية " .

../..

Digitized by UNOG Library

٢٧ - وفي الجلسة ٤٧ المعقودة في ٨ كانون الاول / ديسمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/37/L.77 ، في تصويت مسجل ، بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٢١ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٣٦ من مشروع القرار الخامس) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواى ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوى ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا العليا ، فيجي ، فييت نام ، قطر ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ليبريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوى ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : لا أحد .

../..

Digitized by UNOG Library

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

٢٨ - وبعد التصويت قام كل من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وممثل فنلندا (بالنيابة أيضا عن ايسلندا والدانمرك والسويد والنرويج) ، وممثل الولايات المتحدة الامريكية ، وممثل الدانمرك (باسم الدول الاعضاء في الاتحاد الاوروبي) بالقاء بيان في تعليل تصويته .

هاء - مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

مشروعا القرارين A/C.2/37/L.87 و A/C.2/37/L.112

٢٩ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل هولندا مشروع قرار (A/C.2/37/L.87) عنوانه " مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة " باسم الدول التالية : بلجيكا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنزويلا ، فنلندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الهند ، هولندا ، يوغوسلافيا ، وانضمت اليها فيما بعد الدول التالية : بنغلاديش ، بوتان ، الصين ، لبنان ، النرويج ، نيبال ، نيجيريا ، الولايات المتحدة الامريكية . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢/٥١ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٢ ،

" وقد نظرت في تقرير المجلس التنفيذى لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة عن دورتها المعقودة في مقر الأمم المتحدة خلال الفترة من ١٠ الى ٢١ ايار/مايو ١٩٨٢ (١٣) ،

---

(١٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٧ (E/1982/17).

Digitized by UNOG Library

" واذ تؤكد من جديد المبادئ والخطوط التوجيهية التي وضعها المجلس التنفيذي للأنشطة البرنامجية لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ولاسيما نهج الخدمات الأساسية الذي تتبعه في جهودها الرامية الى الوصول الى أشد المحرومين ، كجزء من سياسة انمائية شاملة موجهة نحو العمل الميداني والأغراض العملية ،

" واذ تدرك ادراكا عميقا أن الحالة الاقتصادية العالمية الراهنة تؤثر تأثيرا معاكسا في قدرة البلدان النامية على تنفيذ الجهود الرامية لتقديم الخدمات الأساسية ، وتجعل الحاجة الى هذه الخدمات أشد حرجا مما هي عليه فعلا ،

" واذ يقلقها أن الحالة فيما يتعلق بالتمويل لأغراض التنمية ، بما في ذلك على وجه الخصوص حالة الوكالات المتعددة الأطراف التي تعتمد على التبرعات ، قد تأثرت في الآونة الأخيرة تأثرا معاكسا بعدد من العوامل غير المواتية ؛

" ١ - تثني على سياسات وأنشطة مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة؛

" ٢ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٥١ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٢ ؛

" ٣ - تؤكد من جديد دور مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة باعتبارها الوكالة الرائدة في منظومة الأمم المتحدة المسؤولة عن تنسيق أنشطة المتابعة للسنة الدولية للطفل المتصلة بالأهداف والغايات المتعلقة بالاطفال والمحددة في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث؛

" ٤ - تحث المدير التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وأمانتها على مواصلة وتكثيف جهودهما الخلاقة لتكييف نهج الخدمات الأساسية ليناسب الاطفال في ضوء الأزمة الاقتصادية الراهنة ، وفقا للمقررات ذات الصلة التي اتخذها المجلس التنفيذي للمؤسسة (١٣) ؛

" ٥ - تثني على المدير التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وأمانتها لجهودهما الرامية الى زيادة دخل المؤسسة كي تتمكن من الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية ؛

" ٦ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي استجابت لاحتياجات مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وتعرب عن أملها في أن يحذو حذوها المزيد من الدول الأعضاء ؛

Digitized by UNOG Library

" ٧ - تناشد جميع الحكومات زيادة مساهماتها ، وخاصة العادية منها على أساس عدة سنوات اذا أمكن ، لكي يتسنى لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، في ظل الحالة الاقتصادية الراهنة ، الوفاء بمسؤولياتها ازاء البلدان النامية ، بتلبية الاحتياجات الملحّة للأطفال . "

٣٠ - وفي الجلسة ٤٧ ، المعقودة في ٨ كانون الأول / ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار (A/C.2/37/L.112) قدمه السيد قاضي شوكت فريد ، نائب رئيس اللجنة ، على اساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/37/L.87 .

٣١ - وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/37/L.112 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٦ ، مشروع القرار السادس) .

٣٢ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/37/L.112 قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/37/L.87 بسحب مشروعهم .

٣٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .

واو - انشطة التعاون التقني التي يضطلع بها الأمين العام

مشروع القرار A/C.2/37/L.89

٣٤ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض ممثل بلجيكا مشروع قرار (A/C.2/37/L.89) عنوانه " أنشطة الامم المتحدة في ميدان التعاون التقني " باسم الدول التالية : الارجنتين ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، بلجيكا ، جامايكا ، الدانمرك ، السودان ، السويد ، الصين ، فنلندا ، كندا ، مصر ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا . وانضمت الى هذه البلدان فيما بعد استراليا ونيوزيلندا .

٣٥ - وفي الجلسة ٤٦ المعقودة في ٢ كانون الاول / ديسمبر اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/37/L.89 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٦ ، مشروع القرار السابع) .

../..

Digitized by UNOG Library

ثالثا - توصيات اللجنة الثانيـــة

٣٦- توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمـــم المتحدة من أجـل التنميـــة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د ٦-إ) و ٣٢٠٢ (د ٦-إ) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمن الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد و ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د ٧-إ) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

واذ تشير ايضا الى قرارها ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ والـــذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

واذ تشير كذلك الى قراراتها ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديســـمبر ١٩٧٧ ، و ٣٣/٢٠١ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، و ٣٥/٨١ المؤرخ في ٥ كانـــون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن اجراء استعراض شامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من اجل التنمية ، و ٣٦/١٩٩ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن الأنشطة التنفيذية من اجـــل التنمية ،

واذ تشير أيضا الى قراريها ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديســـمبر ١٩٧٠ بشأن طاقة جهاز الأمم المتحدة الانمائي ، و ٣٤٠٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ بشأن الأبعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ،

واذ تلاحظ أن قيام الحكومات بتنسيق الاجراءات الوطنية بشأن الأنشطة التنفيذية يجعل من الممكن انتهاج سياسات متسقة في الأمم المتحدة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة ،

واذ تلاحظ مع بالغ القلق النتيجة التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات من أجل الأنشطة الانمائية ، المعقود في ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ،

وقد درست التقرير السنوي لعام ١٩٨٢ الذي قدمه المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة من اجل التنمية (١٤) ،

---

(١٤) A/37/445 ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

واذ تكرر أن جزءا كبيرا من موارد العالم المادية والبشرية مازال يحوّل الى التسلّح ، مما يؤثر تأثيرا ضارا على الأمن الدولي والجهود التي تبذل لتحقيق النظام الاقتصادي الدولي الجديد بما في ذلك الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة من اجل التنمية ،

واذ تطلب الى جميع الحكومات ان تتخذ تدابير فعالة في ميدان نزع السلاح الحقيقي من شأنها أن تزيد من امكانيات تحويل الموارد المستخدمة حاليا في الأغراض العسكرية الى التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما تنمية البلدان النامية ،

١- تحيط علما مع التقدير بالتقرير السنوي لعام ١٩٨٢ الذي قدمه المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (١٤) ؛

٢- تؤكد من جديد ما للانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة من أجل التنمية من اسهام هام في تنمية البلدان النامية في اطار الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٣- تعرب عن قلقها العميق لأن التبرعات العامة الواردة من الحكومات ومن مصادر أخرى الى الصناديق والبرامج ، وهي التبرعات التي اعلن عنها في مؤتمر الامم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات من اجل الأنشطة الانمائية ، كانت غير مرضية للغاية ، وتقصر في كثير من الحالات عن الاهداف التي حددتها الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ، مما تكون له آثار خطيرة على المنظمات المعنية فيما يتعلق بقدرتها على الحفاظ على مستوى برامجها التشغيلية دعما لاحتياجات البلدان النامية المتزايدة من المساعدة التساهلية المتعددة الاطراف عن طريق منظومة الأمم المتحدة ؛

٤- تكرر بقوة تأكيد الحاجة الى زيادة ملموسة وحقيقية في تدفق الموارد من اجل الأنشطة التنفيذية على أساس يمكن التنبؤ به ومستمر ومضمون على نحو متزايد ، قصد تمكين مؤسسات المنظومة من الحفاظ على مستوى برامجها التنفيذية ومن زيادته ، حيثما أمكن ، وتحث بقوة ، في هذا الصدد ، جميع البلدان ، وبخاصة البلدان المتقدمة النمو ، التي لا يتناسب اداؤها العام مع قدراتها ، على ان تزيد بسرعة وبصورة ملموسة تبرعاتها للأنشطة التنفيذية من اجل التنمية مراعية الاهداف التي حددتها الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ؛

٥- تقرر أن تقوم باستعراضها وتقييمها المنتظمين لتعبئة الموارد للانشطة التنفيذية في ضوء كل هدف من الاهداف الاربعة لاعادة تشكيل الانشطة التنفيذية الواردة في الفقرة ٢٨ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ ، وترجو من المدير العام ان يدرج في تقريره السنوي المعلومات اللازمة لهذا الغرض وكذلك المعلومات المتعلقة بحالة الموارد وامكانيات المؤسسة الانمائية الدولية ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الاغذية العالمي ؛

٦- ترجو من المدير العام أن يدرس ، في اطار الاستعراض الشامل لسياسة الانشطة التنفيذية الذي سيقدم ، مشفوعا بتوصياته ، الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، مراعيا الفقرات بالمتصلة بالموضوع من تقريره ، وجميع الاعتبارات الاخرى ذات العلاقة ، امكانية

Digitized by UNOG Library

وجدوى وضع اهداف للتبرعات ، بما في ذلك اهداف معدلات نمو سنوية ، لصناديق وبرامج الأنشطة الانمائية التي تغطيها مؤتمرات الامم المتحدة لاعلان التبرعات حيثما لا توجد مثل هذه الاهداف وتعزيز اجراءات الاستعراض والتقييم ، وأن يعلق على النظام القائم لمؤتمرات اعلان التبرعات ويقدم مقترحات محددة تهدف الى وضع اجراءات أكثر فعالية لتعبئة الموارد ؛

٧- تدعو أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المعنية بتدفقات الموارد الميسرة الشروط الى البلدان النامية الى اعارة المزيد من الاهتمام ، في استعراضها لهذه المسائل ، الى حاجات صناديق وبرامج الامم المتحدة من التمويل ؛

٨- تحث جميع الحكومات المعنية على الافراج في اقرب وقت ممكن عن قسطها الثالث في التغذية السادسة للمؤسسة الانمائية الدولية ، ومواصلة مفاوضاتها بشأن التغذية السابعة للمؤسسة بغية تأمين زيادة ملموسة مناسبة في الموارد ؛

٩- ترحب بالاتفاق على انشاء التغذية الاولى للصندوق الدولي للتنمية الزراعية (١٥) ، وتحث جميع الحكومات المعنية على ايداع وثائق مساهماتها في اقرب وقت ممكن وعلى الافراج عن مساهماتها وفقا لمواعيد زمنية متفق عليها لتمكين الصندوق من مواصلة برنامجه الاقراضي ؛

١٠- ترحب بالتقدم المحرز نحو بلوغ هدف الفترة ١٩٨٣-١٩٨٤ من التبرعات لبرنامج الأغذية العالمي وتحث الحكومات على بذل كل جهد لضمان بلوغ ذلك الهدف بصورة كاملة ؛

١١- ترحب بالتوصيات المقدمة في تقرير المدير العام (١٦) والرامية الى تعزيز استجابة الأنشطة التنفيذية الى حاجات البلدان النامية ومتطلباتها وفقا لأهدافها وأولوياتها والجهود التي تبذلها لتشجيع المزيد من التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها ، وترجو من الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية اتخاذ الاجراءات الملائمة في هذا الصدد في برمجة وتنفيذ الأنشطة التنفيذية ؛

١٢- تدعو جميع اجهزة منظومة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من اجل التنمية الى اتخاذ التدابير الملائمة التي تؤدي الى زيادة الاستفادة من قدرات البلدان النامية في شراء المواد والمعدات على الصعيد المحلي او الاقليمي ، وفي التدريب وفي الخدمات ، وفي تسهيل زيادة استخدام المقاولين المحليين ، وفي توظيف موظفي التدريب والموظفين التقنيين والاداريين ، مع مراعاة المقرر ٢٨/٨١ المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨١ لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي (١٧) ؛

---

(١٥) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٧ .

(١٦) المرجع نفسه ، الفرع الثالث .

(١٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، المرفق الاول .

Digitized by UNOG Library

١٣- تقرر أن تنظم المبادئ التوجيهية للشراء التي ستصدر عملا بالفقرة ٧ من مقرر مجلس الادارة ٢٨/٨١ والفقرة ٢ من الجزء الثاني من مقرر مجلس الادارة ٣٤/٨٢ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (١٨) ، في الوقت المناسب ، انشطة الشراء التي تضطلع بها الأجهزة والهيئات الواقعة تحت سلطة الجمعية العامة في تنفيذها للمشاريع الممولة من برنامج الامم المتحدة الانمائي ؛

١٤- ترحب بالمقرر ٨/٨٢ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي (١٨) الذى يستهدف تعزيز تنفيذ الحكومات للمشاريع التي يساعدها البرنامج والوفورات الحقيقية التي يمكن ان تنجم عن ذلك ؛

١٥- تدعو مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ورئيس البنك الدولي الى ان يدرسا امكانيات زيادة التعاون بين البرنامج والبنك الدولي بشأن الاستفادة من المرافق المتاحة لكلتا المؤسستين ، وترجو من مدير البرنامج ان يقدم تقريرا عن ذلك الى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ؛

١٦- تؤكد من جديد المسؤولية الخالصة لحكومة البلد المتلقي للمساعدة بشأن اعداد خطته أو اولوياته واهدافه الانمائية الوطنية على النحو المحدد في توافق الآراء الصادر في عام ١٩٧٠ (١٩) ، وتؤكد ان ادماج الانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة في البرامج الوطنية سيعزز اثر وأهمية هذه الانشطة ؛

١٧- ترجو من المدير العام أن يدرج في استعراضه الشامل للسياسة العامة لعام ١٩٨٣ ، دراسة لمدى وآثار الممارسة المتزايدة الاتباع والمتمثلة في تقديم المساهمات الى المنظمات مع ربط استخدامها بشروط معينة ؛

١٨- تحيط علما بالتدابير التي تتخذ الان لتخفيض التكاليف وتحسين الفاعلية والوارد وصفها في تقرير المدير العام ، وتحث الامين العام والرؤساء التنفيذيين لأجهزة منظومة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها على السعي الى تخفيض التكاليف الادارية وتكاليف الدعم الاخرى الى ادنى حد ممكن دون أن يؤثر ذلك على البرامج الميدانية وشبكة مكاتب برنامج الامم المتحدة الانمائي في البلدان النامية ومع مراعاة الحاجة الى الحفاظ على مستوى مناسب من وظائف الدعم ، بغية زيادة نسبة الموارد المتوفرة لتحسين انجاز البرامج في البلدان النامية ؛

---

(١٨) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) ، المرفق الاول .

(١٩) القرار ٢٦٧٧ (د - ٢٥) ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

١٩- ترجو من أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها التي تتلقى موارد لها طابع الموارد الخارجة عن الميزانية مثل مدفوعات تكاليف الدعم ، ان تدرج معلومات عن هذه الموارد وعن استخدامها في تقاريرها الى هيئات الادارة، وتدعو هيئات ادارة مؤسسات منظومة الامم المتحدة التي تتلقى مدفوعات تكاليف الدعم من الحكومات والتبرعات ان تنظر في المعلومات المتعلقة بذلك ؛

٢٠- ترجو من المدير العام ان يقدم تقريرا عن تنفيذ الفقرتين ١٨ و ١٩ من هذا القرار ، وان يدرج في استعراضه الشامل للسياسة تحليلا مقارنا للعلاقة بين انجاز البرامج والتكاليف الادارية فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية من اجل التنمية ، التي تضطلع بها أجهزة منظومة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ؛

٢١- تحث جميع اجهزة منظومة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها على أن تقوم ، في ضوء التوصيات الواردة في الفرع ثالثا من تقرير المدير العام ، باتخاذ الخطوات اللازمة لتأمين الانسجام بين الاجراءات الادارية ، والمالية والاجراءات المتعلقة بالموظفين ، واجراءات التخطيط والشراء ، وترجو من لجنة التنسيق الادارية ان تبلغ في تقريرها الاستعراضي السنوي لعام ١٩٨٤ عما اتخذ من اجراءات محددة ؛

٢٢- تكرر تأكيد أهمية تنسيق المساعدة الانمائية المتعددة الأطراف على المستوى الميداني ، وترجو من المدير العام أن يولي أهمية خاصة ، في الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية لعام ١٩٨٣ ، الى الحاجة الى تحسين تماسك الاجراءات والتكامل الفعال على المستوى القطري وفقا للفرع خامسا من مرفق القرار ٣٢/١٩٧ والفقرة ١١ من القرار ٣٥/٨١ ، بما في ذلك تقديم تقرير عن التدابير المتخذة حتى الان في هذا الصدد مشفوعا بتوصياته في هذا الخصوص ، مع الاشارة بوجه خاص الى دور المنسقين المقيمين في تنسيق الانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة ؛

٢٣- تدعو لجنة التنسيق الادارية الى تقديم تقرير الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ والى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن نتيجة استعراض الترتيبات المتعلقة بممارسة وظائف المنسق المقيم وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠ و ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٤/٢١٣ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، وترجو كذلك من اللجنة أن تضع ، في غضون عام ، السجل المتعلق بالانشطة الانمائية طبقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٧١ المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ .

مشروع القرار الثاني

الحالة الحرجة للموارد المالية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د لـ - ٦) و ٣٢٠٢ (د لـ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/

Digitized by UNOG Library

مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د ل - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ،

واذ تشير ايضا الى قرارها ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ والذى يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ،

واذ تؤكد الحاجة الملحة الى تعزيز التعاون المتعدد الأطراف من اجل التنمية ، ولا سيما عن طريق تحقيق زيادة ملموسة في تدفق المساعدة الانمائية الرسمية المتعددة الاطراف ،

واذ تؤكد على أهمية التعاون التقني المتعدد الأطراف في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية وعلى الحاجة العاجلة لتوفير المستوى الضرورى من الموارد المالية على اساس يمكن التنبؤ به ومستمر ومضمون ، على نحو متزايد ، لتمكين برنامج الامم المتحدة الانمائي من مواصلة القيام بدوره الفريد والهام في تلك العملية ،

واذ تعيد تأكيد صحة توافق الآراء الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د-٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠ ،

وقد نظرت في تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٨٢ (٢٠) وقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢/٥٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ بشأن تقرير مجلس الادارة ،

وقد نظرت أيضا في الحالة المالية الحرجة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي في ضوء نتيجة مؤتمر الامم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات للانشطة الانمائية وأثرها الخطير على مستوى المساعدة التقنية المقدمة الى البلدان النامية عن طريق البرنامج ،

واذ تدرك انه ، مع الجهود المبذولة للحصول على تبرعات اضافية ، تتخذ خطوات لزيادة تحسين نوعية برنامج الامم المتحدة الانمائي وكفائته وفعاليته ،

واذ تدرك ايضا ان اللجنة الجامعة التي تنعقد فيما بين الدورات قد تعهدت بدراسة جملة امور منها اختيارات وتوصيات لتعزيز عمل مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ،

١- تحيط علما بتقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٨٢ والمقررات الواردة فيه ؛

٢- تؤيد قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢/٥٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ ، الذى أحاط فيه المجلس علما ، في جملة امور ، بالمقرر ٥٢/٥ المؤرخ في ١٨ حزيران/

---

(٢٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) .

Digitized by UNOG Library

يونيه ١٩٨٢ لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي (٢١) الذى أعاد فيه مجلس الادارة تأكيد مقرريه ٨٠/٣٠ المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (٢٢) و ٨١/١٦ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٢٣) ،بما في ذلك بصفة خاصة ، الأحكام المتصلة بأرقام التخطيط الارشادية والمتوسط العام المفترض للمعدل السنوى لزيادة التبرعات ، ومستوى الموارد المتوخاة لدورة البرمجة الثالثة لأغراض التخطيط التطلعي ، وترحب بانشاء اللجنة الجامعة التي تنعقد فيما بين الدورات لدراسة اختيارات وتوصيات للتمويل الأطول أجلا لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ولتعزيز عمل مجلس الادارة ؛

٣- تلاحظ مع بالغ القلق نتيجة مؤتمر الامم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات للانشطة الانمائية وما سيترتب عليها من آثار خطيرة على انجاز البرامج المقترحة لدورة البرمجة الثالثة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ؛

٤- تعرب عن تقديرها لجميع حكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية التي أعلنت ، في مؤتمر الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢ لاعلان التبرعات ، تبرعاتها أو عزمها على التبرع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٨٣ بمبالغ تقارب زيادة سنوية متوسطة في تبرعاتها تبلغ نسبتها ١٤ في المائة أو تماثل هذه الزيادة او تتجاوزها ،كما تعرب عن تقديرها للحكومات التي دأبت على تقديم تبرعات عالية المستوى ؛

٥- تحث جميع الحكومات ، ولا سيما الحكومات التي قد لا تعكس تبرعاتها قدرتها على المساهمة ، على أن تجدد جهودها لتزويد برنامج الامم المتحدة الانمائي بالموارد اللازمة لاقامة اساس مالي سليم لتنفيذ أنشطة البرنامج المخططة لدورة البرمجة الثالثة ، ١٩٨٢-١٩٨٦ التي ستتخذ ، لأغراض التخطيط التطلعي ، وهذا يفترض حدوث نمو سنوى متوسط عام في الموارد قدره ١٤ في المائة على الأقل ؛

٦- تعرب عن تقديرها لمدير برنامج الامم المتحدة الانمائي لجهوده التي لا تكل من أجل الحصول على مستوى الموارد اللازم المنشود لدورة البرمجة الثالثة من اجل ضمان قدرة البرنامج على الاستمرار من الوجهة المالية وزيادة تحسين نوعية البرنامج وكفائته وفعاليته ، وتشجع مدير البرنامج على مواصلة تلك الجهود ، مراعيا جملة امور منها الحاجة الى تقييد المصروفات الادارية لزيادة انجاز البرنامج الى اقصى حد ممكن وفقا للفقرة ٤ من مقرر مجلس الادارة ٨١/١٦؛

٧- تعرب عن أملها في ان تنجح اللجنة الجامعة التي تنعقد فيما بين الدورات والتابعة لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، وفقا لولايتها المحددة في المقرر ٨٢/٥ في تحديد التدابير التي يتسنى بها ، وفقا للمبادئ والأهداف التي يعكسها توافق الآراء الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، تنفيذ انشطة البرنامج المخططة لدورة البرمجة الثالثة ١٩٨٢-١٩٨٦ وما بعدها .

---

(٢١) المرجع نفسه ، المرفق الاول .

(٢٢) المرجع نفسه ، ١٩٨٠ ،الملحق رقم ٢ (E/1980/42/Rev.1) ، الفصل الحادى عشر

(٢٣) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ،الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ،المرفق الاول .

Digitized by UNOG Library

مشروع القرار الثالث

دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراريها ٣٣/١٣٥ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٣٥/٨٠ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية ،

واذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د ل-٦) و ٣٢٠٢ (د ل-٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد و ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

ورغبة منها في تعزيز التنفيذ التام لاحكام الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث المتعلقة بتدريب العاملين المؤهلين للبلدان النامية (٢٤) ،

١- تحيط علما بتقرير مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دور العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية (٢٥) ؛

٢- ترجو من الامين العام ومن مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي كفالة مواصلة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٥/٨٠ ومراقبة ذلك ؛

٣- ترجو كذلك من الأمين العام ان يكفل بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنيةوفي حدود الموارد المتاحة ولغية تيسير تبادل المعلومات والخبرات ، اعداد دراسات تحليلية دورية للتقارير الوطنية عن خبرة جميع البلدان في ميدان تنمية الموارد البشرية والتعاون الدولي في تدريب العاملين المؤهلين من البلدان النامية ، وتوزيع هذه الدراسات على الدول الاعضاء ؛

---

(٢٤) انظر القرار ٣٥/٥٦ ، المرفق .

(٢٥) DP/1982/9 و Add.1 .

Digitized by UNOG Library

٤- تدعو حكومات الدول الاعضاء الى ان تتيح للامانة العامة ، بصورة منتظمة ، المعلومات والخبرات في مجال انشاء وتطوير نظمها الوطنية لتدريب العاملين المؤهلين وتنفيذ أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٥- تدعو البلدان المتقدمة النمو ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ذات الصلة الى ان يكون من بين ما توجه اليه مساعداتها المقدمة الى البلدان النامية في ميدان تعليم وتدريب العاملين ما يلي :

(أ) انشاء وتطوير نظم وطنية لتعليم وتدريب العاملين بوصفها جزءا لا يتجزأ من برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية ؛

(ب) العمل على الاستفادة بأقصى درجة من الفعالية من العاملين الوطنيين المؤهلين في التنمية الوطنية ؛

(ج) تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٣٥/٨٠ ، ولا سيما الفقرة ٥ منه ؛

٦- ترجو من الامين العام ان يتشاور مع الدول الاعضاء ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ذات الصلة بشأن العناصر الممكنة لخطوط توجيهية عامة تتعلق بمبادئ وأهداف وهياكل تعليم وتدريب العاملين من البلدان النامية ، مع مراعاة الحاجة الى زيادة تطوير نظمها الوطنية ، وأن يقدم تقريرا عن نتائج مشاوراته الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ؛

٧- ترجو ايضا من الامين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن العناصر المقترحة للمبادئ التوجيهية العامة المذكورة اعلاه .

Digitized by UNOG Library

مشروع القرار الرابع

برنامج متطوعي الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٦٥٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠ وما تلاه من قرارات متصلة بالموضوع ، ومنها القرار ١٩٨/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ،

وقد نظرت في تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دورته التاسعة والعشرين (٢٦) وفي مقرره ٨٢/٢١ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ بشأن برنامج متطوعي الامم المتحدة (٢٧) ،

١ - تلاحظ مع الارتياح ، استمرار مساهمة برنامج متطوعي الامم المتحدة كأداة مناسبة ، وتتسم بفعالية التكاليف للتعاون الانمائي الدولي ، وكذلك الانشطة التي يضطلع بها البرنامج دعما للخدمات ، في ميداني الشباب والتنمية المحلية ؛

٢ - تلاحظ كذلك النتيجة الناجحة للندوة العالمية المستوى الاولى بشأن خدمة المتطوعين الدوليين والتنمية ، المعقودة في صنعاء ، اليمن ، في آذار/مارس ١٩٨٢ ، وما انتهت اليه من توصيات ترد في اعلان صنعاء وأيدها مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي وقرر اتخاذ الاجراءات لمتابعتها (٢٧) ؛

٣ - تؤكد اهمية ما يقدمه برنامج متطوعي الامم المتحدة من اسهام وما يضطلع به من انشطة لدعم السنة الدولية للشباب ، وخصوصا الانشطة التنفيذية والرائدة الرامية الى زيادة مشاركة الشباب في التنمية ؛

٤ - تعرب عن الامل في ان تستخدم منظومة الامم المتحدة وسائر المنظمات الدولية المشتركة في الانشطة الانمائية استخداما كاملا امكانات برنامج متطوعي الامم المتحدة في انجاز الانشطة الانمائية التنفيذية ، وكذلك في تنفيذ الانشطة الميدانية في سياق السنة الدولية للشباب ؛

٥ - تجدد نداءها الى الحكومات والمنظمات والافراد للتبرع او لزيادة تبرعاتها الى صندوق التبرعات الخاص لبرنامج متطوعي الامم المتحدة وتلاحظ مع التقدير ان احد الافراد قدم تبرعا ملموسا للبرنامج هذا العام .

---

(٢٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) .

(٢٧) المرجع نفسه ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

مشروع القرار الخامس

صندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣١/١٧٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، الذى وافقت به على النظام الاساسي لصندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية ،

واذ تشير ايضا الى قراراتها ٣٢/١١٣ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ و٣٣/٨٥ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٣٤/٢٠٩ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٥/٨٢ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٣٦/١٩٥ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

واذ تحيط علما بقرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٣ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٢٨) ، ومقرري مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ٨٠/٢١ المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (٢٩) ، و ٨١/٣ المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٣٠) ،

واذ تشير الى الاحكام المتصلة بالموضوع من الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث (٣١) ،

واذ تشير كذلك الى الفقرات المتصلة بالموضوع من برنامج العمل الجديد الاساسي للثمانينات لصالح اقل البلدان نموا الذى اعتمده مؤتمر الامم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا (٣٢) ،

واقتناعا منها بأن الوصول الى الاسواق العالمية بأقل تكلفة ممكنة هو جزء لا يتجزأ من التنمية الاقتصادية المجدية للبلدان النامية غير الساحلية ،

واذ تضع في اعتبارها ان عددا كبيرا من البلدان المصنفة بوصفها من اقل البلدان نموا هي بلدان نامية غير ساحلية ،

---

(٢٨) أنظر اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الخامسة ، المجلد الاول ، التقرير والمرفقات (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.79.II.D.14) ، الجزء الاول ، الفرع ألف .

(٢٩) أنظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.1) ، الفصل الحادى عشر .

(٣٠) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، المرفق الاول .

(٣١) أنظر القرار ٣٥/٥٦ ، المرفق .

(٣٢) تقرير مؤتمر الامم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ١ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.82.I.8) ، الجزء الاول ، الفرع ألف .

Digitized by UNOG Library

واذ تعرب عن بالغ القلق للانخفاض الشديد المستمر في مستوى التبرعات التي اعلنت للصندوق منذ انشائه ،

واذ تلاحظ ان التبرعات المقدمة للصندوق يجب ، وفقا لما ورد في تقرير الامين العام الذي اعد استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٤/٢٠٧ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، ان تزيد زيادة كبيرة اذا اريد للصندوق ان يكون فعالا في تلبية الاحتياجات الكبيرة اللازمة لخفض تكاليف المرور العابر (الترانزيت) الحقيقية للبلدان النامية غير الساحلية (٣٣) ،

واذ تلاحظ كذلك ان طلبات الحصول على مساعدة من الصندوق تكون متصلة بأنشطة اضافية لأنواع الانشطة الممولة من مصادر اخرى لمنظومة الامم المتحدة ، وتختلف عنها عموما ،

١ - تحث جميع الدول الاعضاء على ايلاء الاعتبار الواجب للقيود الخاصة التي تؤثر في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية غير الساحلية ؛

٢ - تناشد جميع البلدان المانحة ان تراجع موقفها من صندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية كي تقدم له مزيدا من دعمها ؛

٣ - تناشد ايضا جميع الدول الاعضاء ، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو ، والمؤسسات المالية المتعددة الاطراف والثنائية ، ان تقدم مساهمات كبيرة وسخية للصندوق من اجل تنفيذ التدابير المتعلقة بالبلدان النامية غير الساحلية والمنصوص عليها في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٤ - ترجو من مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي ان يواصل ، بالتشاور مع الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية والرؤساء التنفيذيين للهيئات الاخرى المعنية ، اتخاذ اجراءات لصالح البلدان النامية غير الساحلية في اطار الترتيبات المؤقتة ، واضعا في اعتباره ان كل بلد معني ينبغي ان يتلقى مساعدة تقنية ومالية مناسبة ؛

٥ - ترجو من الامين العام للامم المتحدة ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار السادس

مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٥١ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٢ ،

---

(٣٣) A/S-11/5 و Corr.1 ، المرفق ، الفقرة ٣٠٨ .

Digitized by UNOG Library

وقد نظرت في تقرير المجلس التنفيذى لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة عن دورته المعقودة في مقر الامم المتحدة في الفترة من ١٠ الى ٢١ ايار/مايو ١٩٨٢ (٣٤) ،

واذ تؤكد من جديد ما وضعه المجلس التنفيذى لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة من مبادئ وخطوط توجيهية للانشطة البرنامجية ، لاسيما نهج الخدمات الاساسية ، الذى تتبعه في جهودها الرامية الى الوصول الى اشد المحرومين ، كجزء من سياسة انمائية شاملة موجهة نحو العمل الميداني والاغراض العملية والمحافظة على انخفاض نسبة التكاليف الادارية بالقياس الى التكاليف البرنامجية ،

واذ تدرك ادراكا عميقا ان الحالة الاقتصادية العالمية الراهنة تضر بقدرة البلدان النامية على الاضطلاع بجهود لتقديم الخدمات الاساسية ، وتزيد من الحاح الحاجة الى هذه الخدمات ،

واذ يقلقها ان الحالة فيما يتعلق بالتمويل لأغراض التنمية ، بما في ذلك على وجه الخصوص حالة الوكالات المتعددة الاطراف التي تعتمد على التبرعات ، قد اضيرت في الآونة الاخيرة بسبب عدد من العوامل غير المواتية ،

١ - تثني على سياسات وأنشطة مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ؛

٢ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢/٥١ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٢ ؛

٣ - تؤكد من جديد دور مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة بوصفها الوكالة الرائدة في منظومة الامم المتحدة المسؤولة عن تنسيق انشطة المتابعة للسنة الدولية للطفل المتصلة بالمرامي والاهداف المتعلقة بالاطفال والمحددة في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٤ - تحث المدير التنفيذى لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وامانتها على مواصلة وتكثيف جهودهما الخلاقة لتكييف نهج الخدمات الاساسية ليناسب الاطفال ، في ضوء الازمة الاقتصادية الراهنة ووفقا للمقررات المتصلة بالموضوع التي اتخذها المجلس التنفيذى للمؤسسة (٣٥) ؛

٥ - تثني على المدير التنفيذى لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وامانتها لجهودهما الابداعية الرامية الى زيادة دخل المؤسسة كي تتمكن من الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية ؛

٦ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي استجابت لاحتياجات مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وتعرب عن املها في ان يحذو حذوها المزيد من الدول الاعضاء ؛

---

(٣٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٧ (E/1982/17) .

(٣٥) المرجع نفسه .

Digitized by UNOG Library

٧ - تناشد جميع الحكومات ، وخاصة الحكومات التي قد لا تعكس تبرعاتها قدرتها على التبرع ، ان تزيد تبرعاتها وعلى وجه التفضيل تبرعاتها الى الموارد العامة ، على اساس عدة سنوات اذا امكن ، كي يتسنى لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، في ظل الحالة الاقتصادية الراهنة ، الوفاء بمسؤولياتها ازاء البلدان النامية في تلبية الاحتياجات الملحة للاطفال .

مشروع القرار السابع

انشطة الامم المتحدة في ميدان التعاون التقني

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٠٢٩ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٥ الذى انشأت بموجبه مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ليقوم بتوجيه وتسيير السياسة العامة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي في مجموعه ، وكذلك لبرامج الامم المتحدة العادية للمساعدة التقنية ،

واذ تشير ايضا الى قرارها ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ، ولاسيما الفقرة ٤٣ من مرفقه المتعلقة بمسؤولية الوكلاء المنفذين امام مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي عن تنفيذ المشاريع التي يمولها البرنامج ،

واذ تشير كذلك الى قرارها ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، الذى حددت فيه الوظائف اللازمة لكيان مستقل يتولى ، في جملة امور ، ادارة انشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الامم المتحدة ، والى ضرورة التنفيذ الكامل لذلك القرار بغية تحقيق وفورات الحجم ،

واذ تضع في اعتبارها مقاصد وأهداف الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث الواردة في مرفق القرار ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

واذ تأخذ في اعتبارها قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢/٧١ المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ المتعلق بسجل للأنشطة الانمائية من المقرر أن تستحدثه لجنة التنسيق الادارية في مدة سنة ،

واقتناعا منها بأن المزيد من الوضوح في أنشطة التعاون التقني سيدعم تعبئة الموارد المالية اللازمة للتنمية المعجلة ،

واذ تضع في اعتبارها ان ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية التابعة للامانة العامة هي ثاني اكبر وكالة منفذة للمشاريع التي يمولها برنامج الامم المتحدة الانمائي ،

Digitized by UNOG Library

واذ تلاحظ مع التقدير في هذا الصدد البيان الذى ادلى به وكيل الامين العام لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية في ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ (٣٦) ،

١ - تؤيد مقرر مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ١٩٨٢/١٩ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (٣٧) ، الذى احاط فيه مجلس الادارة علما ، في جملة امور ، بالتقرير السنوى للامين العام عن انشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الامم المتحدة (٣٨) ؛

٢ - ترجو من الامين العام ان يقدم تقريره السنوى عن انشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الامم المتحدة الى الجمعية العامة ايضا عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي ؛ اما فيما يتعلق بادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، فينبغي ان يوسع التقرير ليتضمن تحليلا كيفيا وكميا للعلاقة بين انجاز البرامج والتكاليف الادارية ، ومستوى واستخدام الدخل من تكاليف دعم البرامج والنفقات حسب مصادر الاموال والمكونات مع اشارة الى منشأ المدخلات ؛

٣ - ترجو من الامين العام ايضا ان يضمّن تقريره السنوى تقييما دقيقا للنتائج المحرزة خلال السنة السابقة فيما يتعلق بالمشاريع التي اكملت .

---

(٣٦) A/C.2/37/SR.6 ، الفقرات ١ - ١٢ .

(٣٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) ، المرفق الاول .

(٣٨) DP/1982/22 و Add.1 .

Digitized by UNOG Library